

المملكة المغربية

وزارة الداخلية

الكتابة العامة

مديرية الموارد البشرية

قسم تدبير المسارات الإدارية

مصلحة التقييم وتدبير الكفاءات العليا

52

قرار رقم 2955 بتاريخ 30 دجنبر 2020

بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء الأقسام
بمديرية تدبير المخاطر الطبيعية

وزير الداخلية،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما تم تغييره وتميمه؛

- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛

- وعلى المرسوم رقم 2.19.1086 الصادر في 4 جمادى الآخرة 1441 (30 يناير 2020) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة الداخلية ولاسيما المادة 34 منه؛

- وعلى قرار وزير الداخلية رقم 2111.20 الصادر في 8 ذي الحجة 1441 (29 يوليو 2020) بتحديد اختصاصات وتنظيم الأقسام والمصالح التابعة للمديرية المركزية لوزارة الداخلية ولاسيما المادة 10 منه؛

- وعلى منشور السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 حول شروط الترشح لمصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية،

قرر ما يلي:

المادة الأولى: تعلن وزارة الداخلية عن فتح باب الترشيح لشغل خمسة (05) مناصب لرؤساء الأقسام ب Directorate of Natural Hazards Management، ويتعلق الأمر ب:

- قسم معرفة وتقييم المخاطر؛

- قسم الحد من المخاطر وتطوير القدرة على المواجهة؛

- قسم التحسيس والتكوين والتعاون؛

- قسم يسمى «المرصد الوطني للمخاطر»؛

- قسم يسمى «المركز الوطني للتنبؤ بالمخاطر».

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء الأقسام في وجه:

- 1- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة الداخلية، الذين توفر فيهم الشروط التالية:
- أن يكونوا مرتبيين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي المماثل؛
 - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
 - أن يتوفروا، عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية.

2- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة الداخلية، المزاولين في تاريخ هذا الإعلان، لمهام رئيس قسم.

المادة الثالثة: تحدد مهام المناصب الشاغرة والكفاءات المطلوبة لتقليلها ببطائق توصيف المهام المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة: يسجل الترشيح وجوبا على بوابة الترشيح الإلكتروني <https://depot.emploi-public.ma> وذلك خلال الفترة الممتدة من **13 جانvier 2020** إلى **30 دجنبر 2021** على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال.

يتكون ملف الترشيح، الذي يتم تحميله من موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma ، من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح؛
- استمارة الترشيح؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.
- ولا يقبل كل ترشيح يصل بعد آخر أجل لتلقي الترشيحات أو لا يتضمن جميع الوثائق المطلوبة أو يردد بأية وسيلة غير الوسيلة المذكورة أعلاه.

المادة الخامسة: تتولى لجنة معينة بقرار وزير الداخلية عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السادسة: ينشر هذا القرار ومرافقاته على بوابة التشغيل العمومي، www.emploi-public.ma، ويصلق بمقر الكتابة العامة ومديرية تدبير الحاضر الطبيعية، ومقر مديرية الموارد البشرية، وكذا بمقرات عمالات وأقاليم المملكة.

حرر بالرباط، في:

عن وزير الداخلية وبتفويض منه
الوالي لـالكاتب العام

امضاء: محمد فوزي